

قرار رقم 2025/01 بتاريخ 2025/01/21/04/2025

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم بجماعة إغيل نومكون

إن رئيس جماعة إغيل نومكون ،

- ♦ بناء على بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه بالقانون رقم 50.05 لاسيما الفصل 40 منه
- ♦ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ♦ بناء على مرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه
- ♦ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الاقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ♦ بناء على مرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 اغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ♦ بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2522-21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- ♦ استنادا إلى دورية وزير الداخلية رقم 4790 D بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- ♦ استنادا إلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة لعمومية رقم: 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية ؛
- ♦ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية
- ♦ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 من شو ال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية
- ♦ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية ؛
- ♦ استنادا إلى دوريات وزير الداخلية رقم D- 6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية.
- ♦ بناء على مقرر مجلس جماعة إغيل نومكون المتخذ خلال دورته العادية في شهر مايو والمنعقدة بتاريخ 2019/05/02 والمتعلق بتنظيم إدارة الجماعة والمؤشر عليه من طرف السيد عامل الإقليم بتاريخ 2019/06/24
- ♦ بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي رقم 2024/01 بتاريخ 2024-12-25 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعمير والبيئة والصفقات والأشغال وحفظ الصحة بجماعة إغيل نومكون؛
- ♦ بناء على محضر اللجنة المكلفة بدراسة طلبات الترشيح المتعلق بشغل رئيس قسم التعمير والبيئة والصفقات والأشغال وحفظ الصحة بجماعة إغيل نومكون بتاريخ 18 ابريل 2025 ، حيث أن الجماعة لم تتوصل بأي طلب ترشيح ؛

يقرر ما يلي:

❖ **المادة الأولى:** يتم بموجب هذا القرار إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر بجماعة إغيل نومكون المحدد في:

رئيس قسم التعمير والبيئة والصفقات والأشغال وحفظ الصحة.

❖ **المادة الثانية:** نظراً لعدم توصل الجماعة بأي طلب ترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعمير والبيئة والصفقات والأشغال وحفظ الصحة

بجماعة إغيل نومكون، وطبقاً لمقتضيات المادة 10 من المرسوم 2-21-580 الصادر في 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا

بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها، يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعمير والبيئة

والصفقات والأشغال وحفظ الصحة بجماعة إغيل نومكون في وجه المترشحين التابعين إلى جماعة إغيل نومكون المرتبين في درجة متصرف

من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب إستدلالي مماثل و المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات

❖ **المادة الثالثة:** تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة فيه حسب ما تنص عليه بطائق الوظيفة المرفقة بهذا القرار

(الملحق رقم 01)، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بهم، المهام المسندة إليهم من طرف رئيسهم.

❖ **المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس قسم، من الوثائق الآتية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس الجماعة يتضمن موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح ورأي رئيسه حول كفاءته؛
- سيرري ذاتية معبأة من طرف المترشح؛ وفق المطبوع النموذجي الموحد، المحدد بقرار الوزير المنتدب المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12، ويمكن سحبه من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي؛
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة او شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح؛
- برنامج لعمل المنهجية التي يقترحها على المترشح في شأني تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- كل وثيقة ذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله.

❖ **المادة الخامسة:** تسحب ملفات الترشيح من المصلحة المكلفة بالموارد البشرية بجماعة إغيل نومكون ابتداء من يوم نشر هذا القرار.

❖ **المادة السادسة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابلة وصل في نظيرين من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف

الترشيح، خلال التوقيت الجاري بيه إلى عمل بالإدارات العمومية إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من

يوم 09 يونيو 2025..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

❖ **المادة السابعة:** تحدث، بموجب قرار رئيس مجلس جماعة إغيل نومكون لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي لملفات

المترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات الانتقائية مع المترشحين المقبولين.

❖ **المادة الثامنة:** ينشر وهذا القرار بمقر الجماعة وعلى البوابة الإلكترونية تشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

وبقر الجماعة وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية.

حرب إغيل نومكون بتاريخ: 03 أبريل 2025

إمضاء رئيس المجلس

امضاء: محمد ابراهيم
رئيس جماعة إغيل نومكون
MOHAMED OUMARGHA
PC IGIL N'OUNGOUNE

